

التاريخ: ٢٠١٨

رقم التذ: ١٤٠٠



٤٣٤٤٧٩  
٢٠١٨/٥/١٥

السيد الدكتور/ مجدى عبد العزيز  
رئيس مصلحة الجمارك

تحية طيبة وبعد ...

في إطار التعاون الوثيق بين مصلحة الجمارك وجهاز تنظيم إدارة المخلفات/ وزارة البيئة . يطيب لي الإشارة إلى قرار وزارة التجارة والصناعة رقم ٣٧٢ لسنة ٢٠١٨ والصادر بتاريخ ٢٠١٨/٥/٧ بشأن إستبدال البند رقم (٨) بالملاحق رقم (٢) الخاص بالسلح المسموح بإستيرادها مستعملة بلانحة القواعد المنقذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الإستيراد والتصدير الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ - المشار إليه مسلسل رقم (١/٨) خردة ومخلفات البلاستيك والحفاظ بكل أشكالها وصورها القابلة لإعادة التدوير البند رقم (٢) والذي جاء كالتالى " لا يسمح باستخدام تلك الأصناف كوقود بديل إلا للمنشآت المصرح لها بذلك والحاصلة على موافقة كلاً من جهاز شئون البيئة والهيئة العامة للتنمية الصناعية".

وفى هذا الصدد أتشرف بإحاطة سيادتكم بأن الوقود المشتق من المخلفات البلدية (RDF) أو وقود المرفوضات الصلب (SRF) لا يندرج ضمن المسلسل رقم (١/٨) المشار إليه بعاليه.

كما أتشرف بإحاطة سيادتكم أنه فى إطار قيام جهاز تنظيم إدارة المخلفات / وزارة البيئة بتنفيذ مهامه الذى خولها له قرار السيد رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٠٠٥ لسنة ٢٠١٥ بشأن إنشاء الجهاز والمادة الثانية منه والذي جاء نصها " يهدف الجهاز إلى تنظيم ومتابعة ومراقبة كافة العمليات المتعلقة بإدارة المخلفات على المستوى المركزى والمحلى بما يحقق الإرتقاء بقدمة الإدارة الآمنة بيئياً للمخلفات بأنواعها.

لذا فإن جهاز تنظيم إدارة المخلفات يؤكد على الآتى -

أولاً: عدم السماح بإستيراد الوقود المشتق من المخلفات البلدية (RDF) أو وقود المرفوضات الصلب (SRF)

ضمن الأصناف الواردة بالقرار المشار إليه بعاليه بالبند رقم (٢) مسلسل (١/٨) للإستخدام كبديل للوقود. لما لذلك من تأثير سلبى على صناعة تدوير المخلفات لإنتاج بدائل الوقود والتي تعتبر أحد العوامل الرئيسية فى تطوير قطاع إدارة المخلفات وإعادة هيكلة.

ثانياً: عدم السماح بإستيراد أى من الأصناف الواردة بقرار وزارة التجارة والصناعة

مسلسل رقم (١/٨) البند (٢) للإستخدام كوقود بديل إلا بموجب موافقة كتابية صادرة من جهاز شئون البيئة قبل الإستيراد.

أكون شاكراً تفضل سيادتكم بالإحاطة والتوجيه . متمنية لسيادتكم دوام التوفيق  
وتفضلوا بقبول وافر الإحترام ...

الرئيس التنفيذي

د/ ناهد يوسف

مصلحة الجمارك  
قطاع النظم والإجراءات

الإدارة المركزية  
للسياسات والإجراءات الجمركية

الإدارة العامة للسياسات والإجراءات  
إدارة البحوث الفنية ودعم القطاعات

منشور إستيراد رقم ( ٢٠ ) لسنة ٢٠١٨

~~~~~

أشارة الى :-

\* قانون الاستيراد والتصدير رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ ولائحته التنفيذية والصادرة بالقرار الوزارى رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتهما

\* وإحاقاً بمنشور استيراد رقم ١٩ لسنة ٢٠١٨ المعلن بموجبه القرار الوزارى رقم ٣٧٢ لسنة ٢٠١٨ .

يراعى إتباع ما يلى ،،،

\* يطبق كتاب السيدة الدكتورة / الرئيس التنفيذي لجهاز تنظيم إدارة المخلفات رقم ٥٨٣ فى ٢٠١٨/٥/٣ الموضح بعالية بكل دقة

للعلم به ومراعاة تنفيذه بكل دقة

رئيس الإدارة المركزية  
للسياسات والإجراءات الجمركية

مدير عام الإدارة العامة  
للسياسات والإجراءات الجمركية

مدير إدارة  
البحوث الفنية ودعم القطاعات

مها مصطفى سليم

عاصم صلاح الكاشف

تحريراً فى : ٣٠ شعبان ١٤٣٩ هـ  
الموافق : ٢٠١٨ / ٥ / ١٦

السيد الأستاذ